الأمم المتحدة

A/C.3/60/SR.35

الجمعية العامة

الدورة الستون

Distr.: General
31 January 2006
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الخامسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بوتاغيرا ..... (أوغندا)

ثم: السيدة توميتش (نائبة الرئيس) ..... (سلوفينيا)

ثم: السيد بوتاغيرا ..... (أوغندا)

المحتويات

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)*

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)*

البند ٦٩ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)*

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)*

(ب) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان (تابع)*

البند ٧٠ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)*

* قررت اللجنة أن تنظر في هذه البنود مع بعضها.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

05-59171 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/C.3/60/L.30، L.33، L.40)

مشروع القرار A/C.3/60/L.30: المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا

١ - **السيدة ماهوفي** (الكاميرون): عرضت مشروع القرار باسم الدول الأصلية المقدمة له، إلى جانب الجزائر وغينيا، ثم قالت أن ولاية المركز دون الإقليمي تتمثل في دعم تنمية ثقافة من ثقافات حقوق الإنسان والديمقراطية في بلدان الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، من أجل منع الصراعات وتشجيع السلام والتنمية المستدامة. وحثت سائر الدول الأعضاء على تأييد مشروع القرار هذا، وأبدت أملها في اعتماده بتوافق الآراء.

٢ - **الرئيس:** قال إن توغو وغانا ومالي وكينيا قد شاركت أيضا في تقديم مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/60/L.33: المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

٣ - **السيد يادافا** (الهند): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الأصليين، إلى جانب استراليا وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا ورومانيا وسري لانكا والسنغال وغانا والنرويج. وقال إنه يأمل في أن يعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

٤ - **الرئيس:** قال إن أفغانستان وبنغلاديش وتركيا وتيمور الشرقي وغينيا والمكسيك ونيبال قد شاركت أيضا في تقديم مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/60/L.40: إعلان بشأن حق ومسؤولية أفراد المجتمع وجماعاته وهيئاته في تشجيع وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا

٥ - **السيدة أجاماي** (النرويج): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه الأصليين، إلى جانب الأردن وإسرائيل وألبانيا وجمهورية كوريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا وسري لانكا والسلفادور ونيجيريا، ثم قالت إن مشروع القرار يطالب الدول الأعضاء بتعزيز قرار الجمعية العامة ١٤٤/٥٣ وتنفيذه تنفيذا كاملا. ومن المأمول فيه أن يُعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

٦ - **الرئيس:** قال إن بوركينا فاسو وتركيا وليسوتو قد شاركت أيضا في تقديم مشروع القرار.

(ج) **حالة حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/C.3/60/L.41، L.45، L.46، L.48، L.53)

مشروع القرار A/C.3/60/L.41: حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٧ - **السيد تومسون** (المملكة المتحدة): عرض مشروع القرار باسم مقدميه، ثم قال إن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية لا تزال مبعث قلق بالغ، ولا سيما في الجزء الشرقي من البلد. ومشروع القرار يطالب الحكومة الانتقالية وأطراف الصراع السابقين والمجتمع الدولي باتخاذ إجراءات عاجلة لحماية المدنيين وتشجيع وتعزيز حقوق الإنسان وإنهاء حالة الإفلات من العقاب في جمهورية

الكونغو الديمقراطية. ومن المأمول فيه أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٨ - **الرئيس:** قال إن صربيا والجبل الأسود قد شاركت أيضا في تقديم مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/60/L.45: حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

٩ - **السيد لورين** (كندا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الأصليين، إلى جانب كرواتيا. ثم قال إن التدهور الملحوظ في حالة حقوق الإنسان بجمهورية إيران الإسلامية خلال العام الماضي قد أحدث كثيرا من القلق، وأن المجتمع الدولي يطالب الحكومة، من خلال مشروع القرار هذا، باتخاذ الخطوات الضرورية لتحسين الحالة.

مشروع القرار A/C.3/60/L.46: حالة حقوق الإنسان في تركمانستان

١٠ - **السيد سيف** (الولايات المتحدة الأمريكية): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الأصليين، بالإضافة إلى ألبانيا وسويسر، ثم قال إن حكومة تركمانستان لم تقم على النحو الواجب بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان في ذلك البلد، وأن الحالة الشاملة لحقوق الإنسان لم تتحسن منذ العام الماضي. ومن ثم، فإن مشروع القرار يعد ضروريا من أجل تركيز اهتمام المجتمع الدولي على هذه الحالة.

مشروع القرار A/C.3/60/L.48: حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

١١ - **السيد تومسون** (المملكة المتحدة): عرض مشروع القرار باسم مقدميه، ثم قال إن لجنة حقوق الإنسان قد قامت، في قرارها ١١/٢٠٠٥، بحث الجمعية العامة على تناول مسألة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الديمقراطية عند عدم وقوع أي تحسن في حالة حقوق الإنسان وإذا لم تتعاون الحكومة مع الممثل الخاص. وتمادي الحكومة في عدم الامتثال للقرار ١١/٢٠٠٥ يتطلب تصدي الجمعية العامة لهذه القضية، ومن ثم، فإن من الواجب على الدول الأعضاء أن تساند مشروع القرار.

١٢ - **الرئيس:** قال إن صربيا والجبل الأسود قد شاركت أيضا في تقديم مشروع القرار.

١٣ - **السيد ترك هون باك** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن حكومته قد رفضت القرار ١١/٢٠٠٥ على أساس أنه يستند إلى حوافز سياسية، ويشكل مثالا للانتقائية وازدواج المعايير، كما أنه لا يعكس الحالة الراهنة لحقوق الإنسان بالبلد.

مشروع القرار A/C.3/60/L.53: حالة حقوق الإنسان في ميانمار

١٤ - **السيد تومسون** (المملكة المتحدة): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الأصليين، إلى جانب سويسرا، ثم قال إنه يأمل في اعتماده بدون تصويت باعتبار ذلك دليلا على الانشغال بشأن شعب ميانمار والتضامن معه.

١٥ - **الرئيس:** قال إن جمهورية كوريا وصربيا والجبل الأسود قد شاركتا أيضا في تقديم مشروع القرار.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/60/18)

(أ) **القضاء على العنصرية والتمييز العنصري** (تابع) (A/60/283 و 440؛ A/C.3/60/4)

(ب) **التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان** (تابع) (A/60/307 و 440)

البند ٧٠ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/60/111 و 263 و 268 و 319)

١٦ - **السيد عثمان** (الجزائر) قال إن الأمم المتحدة قد اضطلعت، عبر السنوات بتقدم لا جدال فيه في ميدان - مكافحة الفصل العنصري والعنصرية والتمييز العنصري. وإعلان وبرنامج عمل ديربان لعام ٢٠٠١ كان لهما أهمية في هذا الصدد، وكافة البلدان ملتزمة معنويا بتنفيذهما وعلى الرغم من الالتزامات المعلنة، فإن نفس المساوي لا تزال قائمة بشكل مزعج في أنحاء كثيرة من العالم. ولا تزال هناك معاناة تتعلق بالعنصرية وكراهية الأجانب، وذلك من قبل العمال المهاجرين وغير المواطنين واللاجئين وملتمسي اللجوء والأقليات. ومن الملاحظ من تقرير المقرر الخاص (A/60/283) على أن ثمة تراخيا في الجهود العالمية المتصلة بمكافحة مثل هذا السلوك، وعلى المنظمة أن تحتفظ بالزخم الذي تولد بفضل مؤتمر ديربان.

١٧ - وحق الشعوب في تقرير المصير من قواعد القانون الدولي الملزمة، وهو وارد في الميثاق وسائر الصكوك الولية. والمنظمة مدينة بعالميتها لتطبيق هذا المبدأ، وهو مبدأ قد مكن كثيرا من الشعوب بكافة أنحاء العالم، بما في ذلك الشعب الجزائري، من التخلص من نير الاستعمار ومن التوصل إلى الاستقلال. والقضاء على الاستعمار ما زال غير مكتمل، مع هذا، وذلك طالما كان شعبا فلسطين والصحراء الغربية محرومين من ممارسة حق تقرير المصير هذا. والجزائر باقية على اقتناعها بأن تهيئة تسوية نهائية لمسألة الصحراء الغربية مع المراعاة الواجبة لحق سكان الصحراء في تقرير المصير تمثلان السبيل الوحيد لتحقيق السلام والاستقرار في منطقة المغرب.

١٨ - **السيد كيتوكا** (اليابان) قال إن الأمم المتحدة قد وضعت عددا من القواعد والآليات من أجل مجابهة التمييز العنصري، الذي يعد من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان. ومع هذا، فإن العولمة قد زادت من الهجرة، كما أن تنمية التكنولوجيا الرفيعة قد أسهمت في انتشارها. ومن منطلق الرد على حالات التمييز العنصري بصفة خاصة، يلاحظ أن ثمة أهمية للنظر في بواعثها وأسبابها، إلى جانب ما لها من صلات بسائر أشكال التمييز.

١٩ - وفي اليابان، قامت الهيئات الحكومية، الوطنية والمحلية، باتخاذ تدابير لمكافحة التمييز، بما في ذلك إدخال حظر على هذا التمييز في مشروع قانون يتعلق بحقوق الإنسان، مما سيعتمده البرلمان في وقت قريب. وفي سياق الاعتقاد بأن العنصريين لا يولدون هكذا، بل أنهم يتشكلون من منطلق الجهل والتحامل، وتضطلع اليابان بتعزيز تهيئة مجتمع متسامح متعدد الثقافات، من خلال التثقيف وزيادة الوعي، إلى جانب برامج لتبادل الشباب مع البلدان الأخرى. والحكومة باقية على التزامها بمكافحة التمييز العنصري، وهي ستنظر باهتمام بالغ في التوصيات التي قدمها المقرر الخاص بعد زيارته الأخيرة للبلد.

٢٠ - **السيد بيرنازا فرناندیز** (كوبا): قال إن الديمقراطية وحقوق الإنسان والحرية تتوقف على القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب، ولكن هذه الظواهر آخذة في التزايد. والإسلام بصفة خاصة يتعرض للتشكيك، بل وللتشويه. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، اعتدت الشرطة بالضرب على رجل مسن أسود في نيو أورليانز، وبفضل مكتب التحقيقات الفيدرالي، تعرض أحد أهالي بورتوريكو المطالبين بالاستقلال للتزيف حتى الموت؛ والمهاجرون من المكسيك يعانون من سوء المعاملة؛ والسجناء بقاعدة غوانتانامو البحرية يتعرضون يوميا للتعذيب والإذلال. وهذه الحالات ترجع إلى الإيمان بالتفوق العنصري، وينبغي القيام على الفور بتنفيذ برنامج عمل ديربان. وثمة قوات عبر وطنية تسعى إلى فرض نموذج سياسي واقتصادي وحيد من أجل تيسير سيطرتها الإيديولوجية على العالم. وهناك حاجة إلى مبادرات جديدة

من أجل حل القضايا الرئيسية التي لم تتوفر حلول لها بمؤتمر ديربان.

٢١ - وكوبا تؤيد حق شعبي بورتوريكو وفلسطين في تقرير المصير. وحق كوبا ذاته في تقرير المصير كان موطن تحد دائم من قبل دولة متسلطة تزعم أن من حقها وحدها أن تعتدي على أي دولة أخرى. وهذه الدولة نفسها، وهي الولايات المتحدة، قد ساندت أعمال المرتزقة ضد كوبا، مما أدى إلى آلاف من الضحايا. وهي تبسط إطار حمايتها على لويس بوسادا كاريليس، الذي يعتبر مسؤولا عن تدمير طائرة تابعة لشركة كوبانا الجوية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦، مما يشكل تحديا لمطلب فنزويلا بتسليمه، وذلك في إطار مساندة رؤساء دول الجماعية الأيبيرية - الأمريكية.

٢٢ - **السيد ليتر** (ليختنشتاين): قال إنه، على النقيض من التركيز المعتاد والحصري على تحقيق استقلال الدول، يلاحظ أن إمكانية ممارسة الحق في تقرير المصير لا تزال بحاجة إلى مزيد من الاستكشاف، بوصفها أداة لمنع النزاع ولدعم الاستقرار. ولقد حدثت صراعات كثيرة نظرا لسعي الشعوب إلى الاستقلال بوصفه الوسيلة الوحيدة لتأكيد تميزها. ومع هذا، فإن تقرير المصير يشكل عملية مستمرة يمكن للشعوب من خلالها أن تحدد مركزها السياسية وأن تواصل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتقرير المصير يوفر احتمالات جديدة للتعايش السلمي، وذلك بدلا من الانفصال وتكوين دولة مستقلة. ومن ثم، فإنه يجب النظر إلى الحق في تقرير المصير، لا بالنسبة للشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي، بل بالنسبة للشعوب جميعا، مما من شأنه أن يفضي إلى بحث مختلف أشكال الحكم الذاتي والإدارة الذاتية.

٢٣ - وليختنشتاين ما برحت ملتزمة منذ زمن طويل بالحق في تقرير المصير، وهي ما فتئت تسعى إلى تطبيق هذا الحق من أجل منع الصراعات. ولقد قامت بالتالي في عام ٢٠٠٠ بإنشاء معهد لتقرير المصير بجامعة برنستون، وهذا المعهد يتولى اليوم وضع ''دائرة معارف برنستون للحكم الذاتي والدبلوماسية الدولية'' لتكون بمثابة أداة فريدة لتحليل وفض قضايا تقرير المصير.

٢٤ - **السيدة توميتش** (سلوفينيا): تولت رئاسة الجلسة.

٢٥ - **السيد مونوز** (شيلي): قال إن إعلان وبرنامج عمل ديربان قد عكسا تلك الإجراءات المتخذة على يد شيلي من أجل مكافحة العنصرية. ومنذ إرساء الديمقراطية بهذا البلد في عام ١٩٩٠، اضطلع بالتدابير الواجبة لدعم السياسات الاقتصادية الكلية المتصلة بالنمو والمصحوبة بسياسات اجتماعية تستهدف كفالة المساواة في معايير المعيشة وتكافؤ الفرص أيضا بالنسبة لجميع المواطنين. والحكومة قد ركزت على الخدمات الصحية والإسكان والتعليم والوصول للقضاء وتوفير الدعم اللازم للفئات الأكثر ضعفا، ومنها المعوقون والسكان الأصليون. وكذلك شرعت الحكومة في برنامج لمكافحة التعصب والتمييز، كما أنها شجعت مشاركة المواطنين في وضع سياسات عامة تتسم بمراعاة التنوع الثقافي. ولقد شكلت شبكة تضم الوزارات والدوائر الاجتماعية، وذلك إلى جانب شبكة أخرى، تشمل المواطنين وتتميز بتعدد الثقافات وتمثل الفئات الضعيفة والأقليات أيضا؛ مما يستهدف تعزيز مؤسسات شيلي من أجل وضع حد للتعصب والتمييز العنصريين بالبلد.

٢٦ - ورئيس الجمهورية قد أعلن مؤخرا خطة للمساواة وعدم التمييز، وذلك باعتبار هذه الخطة وسيلة لتقوية حقوق الإنسان وزيادة الوعي العام بالقضايا ذات الصلة، في إطار الاسترشاد بإجراءات المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية. والحكومة كانت تستهدف، فيما يتصل بجهودها الرامية إلى تعزيز الديمقراطية، ضمان زيادة مشاركة المواطنين

في عملية صنع القرار. وشيلي لديها الإرادة السياسية اللازمة لإحراز مزيد من التقدم في ميدان مساندة حقوق الإنسان مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وفقا لإعلان وبرنامج عمل ديربان، وهي ما زالت ملتزمة بهما.

٢٧ - **السيد عباس** (العراق): قال إن حكومة العراق تؤكد من جديد التزامها بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي صدقت عليها في عام ١٩٧١. والدستور العراقي الجديد يحظر كافة صيغ التمييز، كما أن الحكومة تعمل على تهيئة مجتمع خلو من التمييز والعنصرية، يحجب الانتماء الوطني أي انتماء آخر، وحيث يتمتع كافة المواطنين بالحريات الأساسية. والاعتراف الدستوري بحقوق الأقليات يمثل لبنة هامة في بناء العراق الاتحادي والتعددي والديمقراطي الجديد، الذي لا يمكن له أن ينجح إلا بمساندة المجتمع الدولي.

٢٨ - **السيد حجازي** (المراقب عن فلسطين): قال إن تجربة فلسطين مع العنصرية والتمييز العنصري ترجع إلى عام ١٩٤٨، حيث اضطر ما يزيد على ٨٠٠ ٠٠٠ من الفلسطينيين إلى الهرب من وطنهم الأصلي وبعد سبعة وخمسين عاما، يلاحظ أن أربعة ملايين لاجئ فلسطيني لا تزال تنتظر قيام المجتمع الدولي بمنحهم نفس الحقوق التي يحصل عليها سائر اللاجئين.

٢٩ - وقوانين إسرائيل، التي تتعلق بالعودة والجنسية، تمنح حق الهجرة والمواطنية لأي شخص مولود بأي بقعة بالعالم ما دام يعتنق الديانة اليهودية. واللاجئون الفلسطينيون محرومون من العودة لوطنهم كما هو وارد في عدد لا يحصى من القرارات الدولية.

٣٠ - وإسرائيل قد مولت وناصرت إنشاء مستوطنات يهودية خالصة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، مما يمثل انتهاكات جسيما لاتفاقية جنيف الرابعة والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، مع أنها طرف في هاتين الاتفاقيتين. وبلغ الأمر بإسرائيل أن أقامت شبكة من الطرق القاصرة على الإسرائيليين وحدهم. ولقد سمح للزعماء السياسيين الإسرائيليين والشخصيات الدينية إبداء ملاحظات عنصرية ضد الفلسطينيين دون أي لوم يذكر ضدهم، كما أن المحاكم الإسرائيلية قد قامت، بصورة متكررة، بإصدار أحكام مخففة أو بوقف الأحكام بالنسبة للمستوطنين والجنود الإسرائيليين الذين تثبت إدانتهم بقتل مدنيين من الفلسطينيين أو بالاعتداء عليهم على نحو وحشي.

٣١ - وممارسات وسياسات إسرائيل العنصرية قد انتهت إلى إنشاء الجدار الاستعماري بالضفة الغربية، مما تضمن القدس الشرقية. وهذه السياسات قد جردت الفلسطينيين من أراضيهم ومواردهم الطبيعة واحتياجات معيشتهم الأساسية، من قبيل المدارس والمستشفيات، وذلك لمنح الحقوق والممتلكات للمستوطنين الإسرائيليين اليهود.

٣٢ - ولا بد لإسرائيل، لتبرئة نفسها م هذه العقوبة، أن تعترف بمسؤوليتها عما سببته من معاناة للشعب الفلسطيني خلال السنوات. وهناك مسؤولية يتحملها المجتمع الدولي أيضا، وهي تتمثل في كفالة استحقاق كافة الشعوب لحياة خالية من التمييز العنصري ومن تلك السياسات التي تستند إلى مفهوم زائغ بالتفوق العنصري أو الديني أو العرقي.

٣٣ - **السيد البدري** (مصر): قال إن الحق في تقرير المصير من مبادئ القانون الدولي الأساسية وهو يحظى باعتراف العديد من الصكوك الدولية. وهذا الحق شكل حقا جماعيا يستند إليه الكثير من الحقوق الفردية. وهو أساس للديمقراطية، وذلك من نفس منطلق اعتبار الاحتلال والاستعمار بمثابة عدوين طبيعيين لهذه الديمقراطية. وعلى المجتمع الدولي أن ينتهز كل فرصة سانحة لإعادة تأكيد الحق

في تقرير المصير، كما أن عليه أن يحذر دائما من التعدي على هذا الحق لأسباب سياسية.

٣٤ - وهذا الحق ليس منحة من المنح، بل أنه حق غير قابل للتصرف، وهو ينطبق على الفلسطينيين، شأنهم في ذلك شأن أي شعب آخر يخضع لنير الاحتلال. وعدم قيام المجتمع الدولي بتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة هذا الحق يمثل شكلا من أشكال التمييز ضد شعب سبق له أن يكافح طويلا من أجل إقامة دولة له على أرضه الوطنية. وعلى الرغم من أن ما حدث مؤخرا من انسحاب قوات الاحتلال من غزة وبعض أجزاء الضفة الغربية قد أفضى إلى تهيئة مناخ إيجابي نسبي، فإن دورة العنف ما زالت قائمة من جراء الاختناق الاقتصادي والتقسيم والحصار والإحاطة بالجدار الفاصل، فضلا عن استمرار إسرائيل في إعاقة التنفيذ الفعلي لخريطة الطريق.

٣٥ - واستمرار الاحتلال الإسرائيلي يتعارض مع التيار الطبيعي للتاريخ. وعصر الاحتلال والاستعمار قد انتهى، ولكن الشعب الفلسطيني لا يزال محروما من الدخول إلى عصر الديمقراطية والحرية. وإنكار حق الفلسطينيين في تقرير المصير ليس من شأنه إلا أنه يفضي إلى مفاقمة التوترات الإقليمية والتطرف والكراهية بين الشعوب. ومنح الفلسطينيين هذا الحق قد يكون بمثابة نموذج للجهود المبذولة لكفالة حقوق الإنسان في أقاليم أخرى.

٣٦ - **السيد أبو سيف** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه بالرغم من الجهود الدولية، فإن العنصرية لا تزال قائمة بالكثير من البقاع، حتى ولو كانت في بعض الأحيان مستترة عن الأنظار. واللاجئون والشعوب الأصلية من ضحايا هذه العنصرية، شأنهم في ذلك شأن أعداد متزايدة من العمال المهاجرين. ومن دواعي الأسف أن بعض الدول التي وقعت على صكوك حقوق الإنسان قد تمكنت من انتهاكها دون ملامة. وأعمال إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني، التي تضمنت اعتداءات وحشية وهدم للمساكن وطرد للسكان، تمثل قمة التمييز. وجدار الفصل العنصري يقسم الشعب الفلسطيني إلى قسمين، في حين أن الإسرائيليين يواصلون تجاهل قرار الجمعية العامة (دإط - ١٠/١٥) في هذا الشأن، كما سبق لهم أن تجاهلوا سائر قرارات الأمم المتحدة والصكوك الدولية.

٣٧ - ومنذ أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الفاجعة، والدول الغربية تشن حملة تتضمن ربط الدين الإسلامي بالإرهاب. وكل دولة قد فسرت، في الواقع، ''الإرهاب'' بالصورة التي تخدم مصالحها. والاتهامات بالإرهاب، التي توجه ضد المجتمعات العربية والإسلامية بكافة أنحاء العالم، تشكل تمييزا عنصريا في صورة حملة وقحة ضد الدين والثقافة والحضارة، مما يجب على المجتمع الدولي أن يتصدى له.

٣٨ - ومبدأ تقرير المصير الذي ورد في الميثاق يعد إلهاما لشعوب العالم بأسره، لا للشعب الفلسطينيين وحده، وهو شعب ما فتئ يكافح منذ عام ١٩٤٨ من أجل تقرير مصيره فوق أرضه التي اغتصبت منه بالقوة. والإفلات من العقاب، فيما يتصل بالجرائم المنبثقة عن العنصرية وكراهية الأجانب، من شأنه أن يضعف من سيادة القانون والديمقراطية. وعلى صعيد الارتزاق، يلزم أن يضطلع بمزيد من الحوار والدراسة للاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم (١٩٨٩)، وذلك من أجل التقدم نحو التصديق عليها.

٣٩ - **السيدة غراسيا - ماتوس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن حكومتها لا تسمح بالتمييز بناء على العنصر أو جنس المرء. والدستور يكفل المساواة أمام القانون، وهو يتضمن تدابير مواتية لفئات الأشخاص التي قد تتعرض لولا هذه التدابير للتمييز، وخاصة تلك الفئات الأكثر ضعفا.

ولقد شكلت هيئة عامة مستقلة لكفالة احترام حقوق الإنسان.

٤٠ - والدستور قد سلم أيضا بحقوق الشعوب الأصلية، بما فيها تنظيماتهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، إلى جانب ما لهم من ثقافة ولغة ودين. ولقد وضع برنامج خاص لضمان تنفيذ تلك الحقوق، مع دمج الشعوب الأصلية دمجا كاملا في المجتمع. وقد شمل هذا البرنامج إقامة مصارف صغيرة وتوفير منح الدراسة.

٤١ - والحكومة ى تزال، في نهاية الأمر، ملتزمة بحق الشعوب في تقرير المصير.

٤٢ - **السيد أكرم** (باكستان): قال إن ممارسة الحق في تقرير المصير قد مكنت الأمم المتحدة من الاستقلال عن الدول الاستعمارية، وأن نظام العلاقات الدولية بكامله يستند إلى هذا الحق.

٤٣ - وثمة مبادئ أربعة لا بد من إعادة تأكيدها. فالاحتلال القسري لأرض شعب يحظى بالاعتراف بحقه في تقرير المصير يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي والميثاق؛ وتقرير المصير لا يمكن أن يمارس بحرية في إطار احتلال وقهر من طرف عسكري أجنبي؛ والحق في تقرير المصير لا يجوز إخماده بمرور الوقت، ولا يصح تصوير الكفاح المشروع من أجل تقرير المصير باعتباره يدخل في نطاق الإرهاب.

٤٤ - وسكان جامو وكشمير وفلسطين قد حرموا من ممارسة حقهم في تقرير المصير. ولقد مضت في الواقع ستة عقود منذ حصول الشعب الكشميري على وعد بالحق في تقرير المصير هذا بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وفي إثر عقود من المواجهة والصراع بشأن جامو وكشمير، يلاحظ أن باكستان والهند قد تمكنتا من التوصل إلى تسوية ما. وباكستان تواصل التأكيد بأن ثمة ضرورة لقيام جميع الأطراف بالاتسام بالمرونة في مجال السعي لإيجاد حل يحظى بالقبول لدى الهند وباكستان، ولدى شعب جامو وكشمير قبل كل شيء. وهي ترى أن الحل المنشود قد يصبح أيسر منالا من خلال إزالة الطابع العسكري عن جامو وكشمير، وإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين في كشمير، وإنهاء انتهاكات حقوق الإنسان لشعب جامو وكشمير. ومن الجدير بالذكر أن هذه الانتهاكات لا يجوز تبريرها من خلال تصوير الكفاح المشروع من أجل تقرير المصير باعتباره من أعمال الإرهاب.

٤٥ - ومن الواجب على المجتمع الدولي، وفقا لالتزاماته بموجب الميثاق والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، أن يمكّن شعب جامو وكشمير من ممارسة حقه في تقرير المصير وإنهاء معاناته.

٤٦ - **السيد الحلبي** (الجمهورية العربية السورية): قال إن كلا من القضاء على العنصري وحق الشعوب في تقرير المصير ما برح مبعث اهتمام كبير لدى الأمم المتحدة منذ إنشائها. والعنصرية ما فتئت، منذ أمد طويل، منبت كثير من الشرور في العالم، والعنصرية ضد العرب والمسلمين تحت ستار مكافحة الإرهاب تدعو إلى القلق بصفة خاصة في هذه الأيام. وتقرير المقرر الخاص (A/60/283) حافل بالمعلومات في هذا الصدد. ومما يؤسف له أيضا أن ثمة شعوبا بكاملها في القرن الحادي والعشرين لا تزال محرومة من حقها في تقرير المصير.

٤٧ - والشرق الأوسط، الذي شهد مولد الديانات السماوية الثلاث والذي كان مهدا للحضارات، ما فتئ دائما مثالا للتعايش العرقي والثقافي. والمواطنون السورين يحظون اليوم بالمساواة في الحقوق والواجبات، كما أن الدستور والقانون السوريين يشددان على أهمية مكافحة العنصرية بجميع أشكالها. والجمهورية العربية السورية طرف أيضا في جميع الكوك الدولية المتعلقة بالقضاء على العنصرية.

٤٨ - وسوريا تساند كفاح الشعوب التي تخضع للحكم الاستعماري والاحتلال الأجنبي من أجل حقها في تقرير المصير، مما ورد في الميثاق، وفي الكثير من قرارات الجمعية العامة، وكذلك في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان. ولكن توفر مجموعة ضخمة من القرارات المتصلة بالصراع العربي - الإسرائيلي لم يفض إلى تقرير المصير للشعب الفلسطيني، وذلك في مواجهة سياسات إسرائيل التوسعية، وانتهاكاتها المستمرة للميثاق والقانون الدولي، والافتقار إلى وجود ضغط دولي. وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية، بما فيها الجولان السورية المحتلة، وممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير فوق أرضه الوطنية، مع جعل القدس عاصمة له، يشكلان أمرين ضروريين للأمن والاستقرار في منطقة تعد مقياسا لمدى سلام العالم.

٤٩ - **السيدة باششان** (الهند): قالت إن الوقت قد حان لتجديد الالتزامات التي سبق إعلانها في مؤتمر ديربان لعام ٢٠٠١. وإعلان وبرنامج عمل ديربان قد وفرا توصيات لمواجهة التعصب والسعي إلى تحقيق الكرامة والمساواة للجميع. والمعركة ضد العنصرية يجب أن تجري داخل المجتمعات، وإصدار أشد القوانين الوطنية حزما للتصدي لظواهر العنصرية بحاجة إلى اهتمام متزايد.

٥٠ - وفي ضوء التزام حكومة الهند التاريخي بالقضاء على العنصرية، كان من الطبيعي أن يتم، عند الاستقلال، إدراج ضمانات مناسبة في الدستور الهندي وفي قانون العقوبات ضد نشر الأفكار التي قد تحث على عدم الوفاق داخل البلد والدستور يحظر، بكل وضوح، الاضطلاع بالتمييز بناء على العنصر. والصكوك المتعلقة بإدارة الشؤون في الهند والقطاع غير الحكومي توفر ما يلزم من دعم للقضاء على كافة أشكال التمييز.

٥١ - وبشأن حق الشعوب في تقرير المصير، يلاحظ أن الهند قد لعبت دورا قياديا في مجال الكفاح من أجل إنهاء الاستعمار. وبالنسبة لفلسطين، يراعى أن الهند قد احتفظت بدعم دائم للشعب الفلسطيني، إلى جانب التضامن معه، بهدف حصوله على حقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في تقرير المصير. ووفد الهند يؤيد كل التأييد عملية السلام وخريطة الطريق.

٥٢ - وليس من الجائز أن يساء استخدام الحق في تقرير المصير من أجل تشجيع الانفصال وتقويض الدول التي تتسم بالتعددية والديمقراطية. وعلاوة على هذا، فإنه لا يليق أن يؤخذ بتفسير خاطئ لتقرير المصير بوصفه حقا لجماعة ما بناء على دواع عرقية أو دينية أو عنصرية، كما لا يصح استخدام هذا التفسير الخاطئ في محاولة للإخلال بسيادة إحدى الدول أو سلامتها الإقليمية.

٥٣ - وفي هذا السياق، لاحظ وفد الهند ذلك الجهد غير المقبول لإثارة قضية كشمير أمام اللجنة. فولاية جامو وكشمير جزء لا يتجزأ من الاتحاد الهندي. وثمة انتخابات عادية قد أجريت مرارا في جامو وكشمير، مما يفي تماما بتطلعات الشعب هناك. ونادرا ما كان هذا هو الوضع السائد في حالة البلد الذي سبق له أن ذكر كشمير في بيانه في هذه الجلسة، فلقد زعم هذا البلد أنه من حماة حقوق الإنسان في حين أنه ينكر هذه الحقوق على شعب كشمير في الأراضي التي يقوم باحتلالها. ومع هذا، فإن وفد الهند يتطلع إلى المضي قدما في ذلك الحوار الثنائي المركب الذي يدور بين البلدين.

٥٤ - **السيد بوتاغيرا** (أوغندا) استأنف رئاسة الجلسة.

٥٥ - **السيد علائي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن الأشكال المعاصرة للعنصرية تستند على نحو مطرد للثقافة أو الجنسية أو الدين. والإعراب عن هذه العنصرية قد انتشر في

وسائط الإعلام، بما فيها ''إنترنت''، كما أن بعض السياسات قد استهدفت الفئات الاجتماعية الضعيفة، من قبيل الشعوب الأصلية والمهاجرين وغير المواطنين والأقليات العرقية والدينية. وفي أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، يلاحظ أن موجة جديدة من التمييز وإساءة استخدام الحقوق المدنية وجرائم الكراهية ضد المسلمين قد انتشرت بالكثير من المجتمعات الغربية. وبعد حوادث إلقاء القنابل بلندن في ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥، يراعى أن هذا الاتجاه الذميم قد وصل إلى أعلى مستوى له، كما أنه قد أدى، في بعض الحالات، إلى فقدان أرواح بريئة. ومن الجدير بالاهتمام، تقرير المصير الخاص المعني بالأشكال المعاصر للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بشأن حالة الشعوب الإسلامية والعربية بشتى أنحاء العالم (E/CN.4/2005/18/Add.4، الفقرة ٢٧).

٥٦ - والمجتمع الدولي عليه واجب مشترك يتمثل في أن يتعلم من تلك التجارب المريرة المتعلقة بالحرب العالمية الثانية، والتطهير العرقي في أوروبا الشرقية ورواندا، والأحداث الفاجعة المماثلة التي ترتبت على التمييز العنصري. ومن المراعى، اليوم، أن الظواهر الشريرة الخاصة بكراهية الأجانب والتعصب لم تعد تمثل عقبات ما تحو دون إعمال حقوق الإنسان على نحو كامل، بل إنها قد أصبحت تفرض تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين.

٥٧ - وجمهورية إيران الإسلامية كانت من الدول الرائدة لفي ميدان مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ومما اتسم بأهمية خاصة في هذه المكافحة، ما تم من بث الثقة فيما بين السكان من مختلفة الأديان والثقافات والحضارات، والبعد عن الروح العدائية وأحادية الجانب، وتوفير الضمانات اللازمة حتى لا تصبح التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب وسيلة للتمييز ضد أفراد من أي عقيدة من العقائد.

٥٨ - وعلى السلطات العامة ألا تدين كراهية الأجانب فحسب، بل أن تقوم أيضا بكفالة اتباع وكالات إنفاذ القوانين لما أعلن من تعهدات بعد التمييز. وضحايا التمييز ينبغي لها أن تتزود بإمكانية الوصول لوسائل الإنصاف القانونية الفعالة، وبالحق في التماس العدالة والمطالبة بتعويض مناسب عن أي ضرر قد يقع.

٥٩ - ومن الواجب على المجتمع الدولي أن يواصل جهوده الرامية إلى إلقاء على العنصرية، بصفة عامة، وشتى أنواع الكراهية، بصفة خاصة، مع بناء مجتمع شمولي يتضمن بالفعل ما تتميز به شعوبه من تنوع عرقي وديني وثقافي.

٦٠ - **السيد عباس** (العراق): قال إن الحق في تقرير المصير، الذي ورد في الميثاق والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، ضروري بالنسبة للشعوب حتى تتخذ مكانتها الصحيحة في إطار المجتمع الدولي.

٦١ - وانتخابات العراق الأخيرة وتشكيل أول حكومة منتخبة به طوال نصف قرن تقريبا ودستور البلد الجديد تثبت التزام العراق بمبادئ الأمم المتحدة. وحكومة العراق تقوم، بمشاركة كافة أفراد شعبها دون تمييز، بالعمل على بناء مجتمع يستند إلى قيم إنسانية، وذلك بعد أن كان رهينة لنظام حكم استبدادي يعد خلوا من أي مسحة إنسانية. والشعب العراقي يتفهم ذلك المعنى الحقيقي لتقرير المصير، وهو بحاجة إلى مساعدة المجتمع الدولي كيما يتغلب على عمليات الإرهاب والاغتيال التي تعترض سبيل مسعاه نحو تقرير المصير هذا.

٦٢ - **السيدة رشيد** (المراقبة عن فلسطين): قالت إن العالم ما زال يشهد بداية أشكال جديدة كثيرة للتمييز والبعد عن العدالة. وطوال ٣٨ عاما من الاحتلال الإسرائيلي، يراعى أن الشعب الفلسطيني قد تحمل تهديدات دائمة تمس وجوده الوطني، كما أنه قد تعرض لانتهاكات منتظمة لحقوق الإنسان لديه، سواء على نحو فردي أم جماعي. وفي السنوات

الخمس الماضية، كان هناك تزايد ملحوظ غفي انتهاكات حقوق الإنسان على يد الدولة القائمة بالاحتلال، سواء من حيث النطاق أم من حيث مستوى الشدة، كما أن القوات الإسرائيلية لم تصدر عنها أية مبادرة تشير إلى أنها تنوي التقليل من حدة احتلالها. والشعب الفلسطيني لا يزال محروما، لا من مجرد حقه في هوية وطنية على أرضه، بل من أهم حقوقه الأساسية أيضا، وهو الحق في الحياة.

٦٣ - ولقد أُنكر على الشعب الفلسطيني أيضا حقه في تقرير المصير. ومن الجدير بالذكر ما أفتت به محكمة العدل الدولية، حيث ألزمت إسرائيل بوقف بناء الجدار الفاصل. وتفكيك هيكله، وإلغاء أو إبطال جميع التدابير التشريعية والتنظيمية المتصلة به، والتعويض عن كافة الأضرار التي ترتبت على بنائه. ومن المؤسف أن إسرائيل قد استمرت، في إطار انتهاك حكم المحكمة وقرار الجمعية العامة (دإط - ١٠/١٥)، في مصادرة الأرض الفلسطينية وبناء الجدار الفاصل في الإقليم الفلسطيني المحتل، مما يعني ابتلاع أرض لازمة لإقامة دولة فلسطينية في المستقبل، مع جعل احتمال تهيئة حل بإيجاد دولتين في يوم ما أمرا متعذرا تقريبا.

٦٤ - ومن المطلوب بالتالي من المجتمع الدولي أن يضع حدا للاحتلال الإسرائيلي وكافة ممارساته وسياساته غير المشروعة، وذلك بغية إنشاء دولة فلسطينية متماسكة وقادرة على البقاء مع جعل القدس الشرقية عاصمة لها. ووفد فلسطيني سيقدم مرة أخرى مشروع قراره المعنون ”حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير“، وهو على ثقة من أن الدول الأعضاء ستوجه رسالة قوية من منطلق تضامنها مع الشعب الفلسطيني، وذلك باعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

٦٥ - **السيد لوكيانتسف** (الاتحاد الروسي): قال إن عدم القيام على نحو كامل بتقدير أبعاد التهديدات المترتبة على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب كثيرا ما أدى إلى عواقب وخيمة. وعلى الرغم من الدروس المستقاة بشأن نظريات التفوق الوطني أو العنصري منذ الانتصار على النازية، فإنه كانت هناك محاولات، بالكثير من أنحاء العالم، لإعادة تفسير نتائج الحرب العالمية الثانية مع كتابة التاريخ من جديد. وثمة بلدان ضئيلة تعتبر نفسها ديمقراطية وتقدمية تنتحب على أيام التحرر من النازية. كما أن هناك أشخاصا سبق لهم أن حاربوا النازية من أجل الأجيال القادمة، وهم يتعرضون اليوم لمقاضاة جنائية. وثمة تشكك إذن في احتمالات القضاء على العنصرية في إطار مثل هذه الظروف. ومن الحري بالمجتمع الدولي أن يتخذ موقفا موحدا ضد من يحاولون تحقيق مكاسب سياسية على حساب عشرات الملايين من الضحايا التي وقعت ضحية الإبادة في القرن الماضي.

٦٦ - ومؤتمر ديربان قد أبرز تصميم المجتمع الدولي، بأغلبية ساحقة، على القضاء على العنصرية. ووفد الاتحاد الروسي يرحب بأنشطة الفريقين العاملين المعنيين بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان والسكان من ذوي المنشأة الأفريقي، وكذلك أنشطة المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية ولجنة القضاء على التمييز العنصري. وعلاوة على ذلك، فإن حكومة الاتحاد الروسي قد أكدت من جديد أنها تدعو المقرر الخاص لزيارة البلد، ومن المأمول فيه أن تتم هذه الزيارة في النصف الأول من عام ٢٠٠٦.

٦٧ - ومن الجدير بالاهتمام، قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥/٥ الذي قدمه الاتحاد الروسي. وهذا القرار يدين النازية الجديدة وتمجيد الحركة النازية. وهذه الأعمال، التي تجري في سياق من تغاضي المسؤولين الرسميين بل وفي ظل دعمهم، قد أذكت الفُرقة الدولية، فضلا عن وصمها لذكرى البلدان ضحية الفاشية والإبادة الجماعية، كما أنها قد حالت دون تهيئة بيئة من التسامح فيما بين الشباب.

٦٨ - ووفد الاتحاد الروسي يشعر بالدهشة إزاء موقف بعض الأغنياء لدى التصويت في اللجنة على ذلك القرار الهام، بما في ذلك بعض من الدول التي عانت تحت حكم الفاشية. وهؤلاء الأعضاء قد بثوا الشكوك بالفعل، من هذا المنطلق، في قرارات محكمة نورنبرغ، وكذلك في مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة. والاتحاد الروسي يزمع أن يقدم مشروع قرار مماثل خلال الدورة الحالية، وهو على ثقة من أن الدول السالفة الذكر سوف تغير موقفها، وسوف تؤيد مبادرته، وهي مبادرة في غاية الموضوعية. ولا تستهدف بلدا بعينه.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.